

(القرار رقم ١٦٢١ الصادر في العام ١٤٣٧هـ)

في الاستئناف رقم (١٤٤١/ز) لعام ١٤٣٤هـ

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده:

في يوم الإثنين الموافق ١٤٣٧/١١/٢٦هـ اجتمعت اللجنة الاستئنافية الضريبية المشكلة بقرار مجلس الوزراء رقم (٤٧٣) وتاريخ ١٤٣٦/١١/٩هـ، وقامت اللجنة خلال ذلك الاجتماع بالنظر في الاستئناف المقدم من الشركة أ (المكلف) على قرار لجنة الاعتراض الابتدائية الزكوية الضريبية الثانية بالرياض رقم (١١) لعام ١٤٣٤هـ بشأن الربط الزكوي الذي أجرته الهيئة العامة للزكاة والدخل (الهيئة) على المكلف للأعوام من ٢٠٠١م حتى ٢٠٠٩م.

حيث تلقت هذه اللجنة خطاباً من الشركة أ بتوقيع مدير إدارة الزكاة والضريبة بشركة ب برقم (٥١٦٩) وتاريخ ١٤٣٧/١١/١١هـ، وتم قيده لدى هذه اللجنة برقم (٤٣٠) وتاريخ ١٤٣٧/١١/١٢هـ يتضمن رغبته في سحب استئنافه، لذا ترى اللجنة انتهاء الخلاف بين المكلف والهيئة لسحب المكلف استئنافه على قرار لجنة الاعتراض الزكوية الضريبية الابتدائية الثانية بالرياض رقم (١١) لعام ١٤٣٤هـ بشأن الربط الزكوي للأعوام من ٢٠٠١م حتى ٢٠٠٩م، بناءً على الوصول إلى تسوية نهائية مع الهيئة.

القرار:

لكل ما تقدم قررت اللجنة الاستئنافية الضريبية ما يلي:

أولاً: الناحية الشكلية.

قبول الاستئناف المقدم من الشركة أ على قرار لجنة الاعتراض الابتدائية الزكوية الضريبية الثانية بالرياض رقم (١١) لعام ١٤٣٤هـ بشأن الربط الزكوي الضريبي للأعوام من ٢٠٠١م حتى ٢٠٠٩م، وبذلك يعد قرار اللجنة الابتدائية نهائياً.

ثانياً: يكون هذا القرار نهائياً بعد تصديق وزير المالية.

وبالله التوفيق،،،